المشاركة السياسية النسوية بين إرادة الدولة وواقع المجتمع

دراسة حالة الجزائر

منال مطلسي (طالبة دكتوراه)
أ.د. بوريش رياض
جامعة صالح بوبنيدر قسنطينة (الجزائر)

ملخص:

يرى الطرح النسوي في المجتمعات العربية أن المجتمع يتصف بسيطرة الذكورة في الغالب حيث أن النظام البطريكي(الأبوي) يحصر دور المرأة في دور واحد وهو الدور البيولوجي أي الإنجاب وتربية النشئ.

هذا ما دفع الفكر النسوي في الآونة الأخيرة إلى ضرورة البحث في إيجاد حلول ترفع من مكانة المرأة نالت مكانة هامة في الأجندة السياسية لأغلبية الدول فخصصت لها مواثيق دولية ومؤتمرات عالمية وباعتبار هذين الأخيرين قوي تغيير خارجية تؤثر في كل دول العالم، صادقت الدول العربية ومنها الجزائر على أغلبيتها مع بعض التحفظات اختلفت من دولة، فمثلا الجزائر تتميز بخصوصية معينة قد تحد من نشاط المرأة سياسيا بالرغم من وجود ترسانة قانونية كبيرة تعمل على التمكين السياسي للمرأة الجزائرية لاسيما في التعديل الدستوري ل2008 والتعديل الدستوري ل 2016 ،فالمرأة الجزائرية الآن ليست بحاجة للوائح الرسمية فقط بل بحاجة الى اللوائح الإنسانية أيضا.

ولهذا تهدف هذه الدراسة لتسليط الضوء على واقع مشاركة المرأة الجزائرية في الحياة السياسية رغم المحيط الذي تنشأ فيه من عادات وتقاليد .

الكلمات المفتاحية : المشاركة السياسية النسوية - النظام الأبوي- المجتمع الجزائري

Abstract:

According to feminists's subtraction , the Arab societies, is dominated by masculinity. The patriarchal system restricts the role of women in one role, namely, the biological role of procreation and upbringing.

This has ledthought 's women to search for solutions that raise the status of women and thus have an important place in the political agenda of the majority of countries.

now. women has importante place in international charters and international conferences, Considering these two strong external change all countries of the world, the Arab countries, including Algeria, ratified the majority with reservations that differed from one country. For example, Algeria has a certain specificity that may limit the political activity of women despite the existence of a large legal arsenal working on The Algerian women are now not only in need of official regulations but also in need of humanitarian regulations .

This study aims to shed light on the reality of the participation of Algerian women in political life despite the environment in which customs and traditions arise

مقدمة

ساعدت قضايا عديدة في تصاعد قضية المرأة في كل الدول العربية والجزائر إحدى هذه الدول نذكر منها تطور بنية النظام الاقتصادي وزيادة فرص التعليم وبالتالي الوعي والمساهمة في تفعيل نشاط الحركات النسوية (الاملاءات الخارجية وقوي التغيير الكبيرة مثل المؤتمرات النسوية)لاسيما مع التطور الهائل لتكنولوجيات الاعلام والاتصال هذا الأخير سهل عملية التواصل بين النساء .

ولهذا أصبحت قضية النوع الاجتماعي(الجندر)* تخضع لمنهج التحليل السياسي من منظور الصراع مع الرجل، فمعظم الأدبيات الحديثة المهتمة بالدراسات النسوية تعتمد أساسا على نقد المفاهيم السائدة ومحاولة تقديم مقتربات جديدة تهدف أساسا إلى معرفة الدور الأساسي للمرأة،لاسيماما يتعلق بالجانب السّياسي في ظل وجود النظام الأبوي (سيطرة الذكورة) ، إذ أصبحت مشاركة المرأة في الحياة السّياسية تحتل الصّدارة ضمن سلم اهتمامات الدوائر السياسية واتجاهات الرأي العام المختلفة، بل أكثر من ذلك باتت مؤشرا لمدى رشادة الحكم مع زيادة إفرازات العولمة، لاسيما ما يتعلق بالديمقراطية وحقوق الإنسان في العالم ولذا تفعيل دور المرأة في صنع القرار ضرورة حتمية لتحديث المجتمعات ، رغم ما يعيقها من معوقات تقف حائلا دون تقدمها للأمام رغم كونها قوة سياسية ضخمة تحمل في داخلها نجاحات و انتصارات جبارة وعليه : إلى أي مدى تشارك المرأة الجزائرية في الحياة السياسية في ظل خصوصية المجتمع الجزائري؟

وللإجابة عن التساؤلات التالية نتطرق للمحاور التالية:

المحور الأول: مفهوم المشاركة السياسية النسوية

المحور الثاني:جهود الدولة في التمكين السياسي للمرأة الجزائرية

المحور الثالث:واقع المشاركة السياسية النسوية في الجزائر

المحور الرابع:مكانة المرأة في المجتمع الجزائري

المحور الاول:مفهوم المشاركة السياسية النسوية : مرّ مفهوم المشاركة السّياسية بثلاث مراحل:

المرحلة الأولى: اقترنت بإقرار الحقوق السّياسية وانحصرت في الاعتراف بحق الانتخاب وممارسته خاصّة من طرف الرّجال دون النّساء، وكان الاقتراع في معظم الحالات مقيّد. [1]

المرحلة الثانية: بدأت مع ظهور النقابات والمنظمات الاجتماعية والنسائية واكتساح الفضاء العام من قبل المواطنين والمواطنات، وفى هذه المرحلة تحول الاقتراع من اقتراع مقيد إلى اقتراع عام وشمل حق انتخاب النّساء والرّجال دون استثناء .ونتيجة هذا التطور اتسعت رقعة المشاركة السياسية وأصبحت تمثل عنصرا من أهم عناصر العملية الديمقراطية ومرآة تعكس طبيعة النظام السياسي والاجتماعي في الدولة. حيث يرى العديد من المفكرين أنها علامة التفرقة بين المجتمع التقليدي والمجتمع الحديث[2].

المرحلة الثالثة: تتعلّق بعلاقة حق المشاركة بالتّنمية، فمن المعلوم أن توصية منظمة الأمم المتّحدة بشأن حق الإنسان في التنمية اعترفت سنة 1986 أن "لكل إنسان الحق في المشاركة في العملية التنموية والاستفادة من ثمارها"[3].

في نفس السياق، أصبحت المنظمات الدّولية تستخدم عند إصدار تقاريرها معيار التمكين* الذي يقارن وضع الرجال والنساء في مجالات مراكز القوة في المجتمع، ومدى التمثيل النسائي في الهيئات التشريعية لتحديد تنمية الدول. كما أصبحت تقاس درجة تنمية المجتمعات بمقدار قدرتها على إدماج النساء في حياة المجتمع العامة والخاصة. وبتطور المشاركة السياسية النسوية بدأت المرأة تلعب في بعض الدول دورا هاما في بلورة السياسات وإصدار القوانين التي تأخذ بعين الاعتبار حاجيتهن وتحمي حقوقهن، كما تم التأكيد على أهمية المساواة بين الجنسين في عملية التنمية وعلى

ضرورة متابعة مدى تقدمها في العديد من المؤتمرات والاتفاقيات والإعلانات الدولية وكذلك عبر إنشاء لجان وهيئات خاصة ضمن المنظومة الدولية[4].

تعددت الدراسات التي تتناول تعريف المشاركة السياسية النسوية وهذه التعاريف لا تختلف كثيرا عن بعضها وتتفق في مجملها في اتجاه واحد وهو منح المرأة حقها في المشاركة الحقيقية في أوجهها المتعددة. ولذا يمكن أن نتبنى الطرح التالي في تعريف المشاركة السياسية النسوية" المشاركة السياسية النسوية هي تعزيز دور المرأة في إطار النظام السياسي بضمان مساهمتها في عملية صنع السياسات العامة، والقرارات السياسية والتأثير فيها واختيار القادة السياسيين وهي مشاركة أوسع من جانب المرأة بصورة مباشرة أو غير مباشرة في عملية صنع القرارات السياسية وتسير الشأن العام"[5]

وعليه نستنتج أن المشاركة السياسية للمرأة تتخذ عدة أوجه وهي على سبيل التمثيل لا الحصر.

- ✓ ناخبة: وهي أن يكون للمرأة الحق في اختيار من يمثلها أو من يحكمها.
- ✓ مرشحة: وهي أن يكون للمرأة الحق في تقديم نفسها كمرشحة طالبة من الناس اختيارها لتكون إما (نائبة أو مسؤولة إدارية أو محلية أو قائدة مجموعة أو مشرعة...إلخ).
- ✓ مستشارة: وهي أن يكون لها حق المشورة والرأي.
- ✓ إدارية وقائدة: وهو أن يتم اختيارها أو تعينها كمسؤولة عن إدارة ما أو منصب ما وأن تدير مؤسسة أو مرفقا[6].

المحور الثاني: جهود الدولة في التمكين السياسي للمرأة الجزائرية

أكد فخامة رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة بمناسبة اليوم العالمي للمرأة " إننا نريد اليوم تجديد عرفاننا لمجاهداتنا ومسبلاتنا ومناضلاتنا ولملايين النساء الجزائريات اللاتي ساهمن إلى جانب ملايين الجزائريين في إعادة إعمار" الجزائر المستقلة وشاركت في إنقاذها إبان المأساة الوطنية...

1 - في الدستور: احتلت المرأة الجزائرية مكانة هامة في مختلف دساتير الجزائرية منها: **التعديل الدستوري لسنة 2008**

حيث أعلن رئيس الجمهورية بمناسبة افتتاحه للسنة القضائية 2009/2008 عن إدخال تعديلات جزئية على دستور 1996، وقد أكد خلال كلمته أمام القضاة عن رغبته القديمة في تعديل الدستور عن طريق استفتاء الشعب إلا أن الظروف حالت دون ذلك، نظرا لثقل الالتزامات وتراكم الأولويات والمواعيد الانتخابية خاصة تلك المتعلقة بانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني وتجديد المجالس الشعبية البلدية والولائية[7].

يرى الدكتور عمار عباس أن التعديلات التي أدخلت على دستور 1996 تتعلق بثلاث أهداف أساسية:

أولا: حماية رموز الثورة وتزكية كتابة التاريخ.

ثانيا: ترقية حقوق المرأة السياسية.

ثالثا: تمكين رئيس الجمهورية من الترشح لأكثر من عهدة.

من بيان مجلس الوزراء عقد مصادقته على مشروع التعديل الدستوري جاء فيه ما يلي" إن نجاح مسار تحديث البلاد الذي انطلق منذ 1999 يقتضي اليوم أكثر من أي وقت مضى، تمثيلا أوسع للنساء ومشاركة أوفى لهن في المجالس المنتخبة، وهو ما يملي على الفاعلين السياسيين اللجوء إلى توعية مكثفة ومستمرة".

أضيفت المادة 31 مكرر لتفعيل دور المرأة وزيادة مشاركتها في المجال السياسي والتي تنص على ما يلي" تعمل الدولة على ترقية الحقوق السياسية للمرأة، بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة"[8].

اما في التعديل الدستوري 2016:

في المادة 32 من التعديل الدستوري 2016 تنص على أن كل المواطنين سواسية أمام القانون. ولا يمكن أن يتضرع بأي تميز يعود سببه إلى المولد، أو العرف، أو الجنس، أو الرأي، وأي شرط أو ظرف آخر شخصي أو اجتماعي[9]. في حقيقة الأمر لا تعد اختلاف بين التعديل الدستوري لسنة 2008 والتعديل الدستوري لسنة 2016 فيما يتعلق بهذه المادة.

أما المادة 34: تستهدف المؤسسات ضمان مساواة كل المواطنين والمواطنات في الحقوق والواجبات بإزالة العقبات التي تعوق تفتح شخصية الإنسان، وتحول دون مشاركة الجميع الفعلية في الحياة السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية[10].

ما نلاحظه أن هذه المادة اتضحت أكثر من خلال "مشاركة الجميع الفعلية" وتهدف كلمة فعلية، إلى إبراز نوع المشاركة الكلية في المجتمع رجلا ونساءً ،وحثها على أن تكون فعلية في جميع المستويات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

المادة 35: تعمل الدولة على ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة. يحدد قانون عضوي كيفيات تطبيق هذه المادة[11].

لم تختلف هذه المادة عن المادة 31 مكرر المذكورة سابقا في التعديل الدستوري لسنة 2008.

أما المادة 36: تعمل الدولة على ترقية التناصف بين الرجال والنساء في سوق التشغيل.

تشجع الدولة ترقية المرأة في مناصب المسؤولية في الهيئات والإدارات العمومية وعلى مستوى المؤسسات.

تنص المادة 37: الشباب قوة حية في بناء الوطن. وتسهر الدولة على توفير كل الشروط الكفيلة بتنمية قدراته وتفعيل طاقاته.

تقر المادة 38: الحريات الأساسية وحقوق الإنسان والمواطن مضمونة. وتكون تراثا مشتركا بين جميع الجزائريين والجزائريات، واجبهم أن ينقلوه من جيل إلى جيل كي يحافظوا على سلامته، وعدم انتهاك حرمته[12].

أهم ما ميز هذه المواد هو التخصص والوضوح والشفافية أكثر لاسيما في ثلاث نقاط أساسية:

1) مسألة التناصف بين الرجال والنساء لاسيما في المناصب العليا في الهيئات والإدارات والمؤسسات.

2) الاهتمام بالشباب.

3) ضمان الحريات الأساسية واعتبارها تراثا لمختلف الأجيال لكلا الجنسين رجالا ونساءً.

وفي حقيقة الأمر ترقية مكانة المرأة في الجزائر لم يكن في التعديل الدستوري لسنتي 2008 و2016 فقط بل نالت مكانة هامة في الخطاب السياسي نالت المرأة في الجزائر حصة كبيرة من مختلف الخطابات السياسية، انعكس إيجابيا على مردوها السياسي ومساهمتها الفعالة. فبعد الخطاب الإصلاحي للرئيس عبد العزيز بوتفليقة 15 أفريل 2011، ارتفعت نسبة المشاركة النسوية لاسيما في الانتخابات التشريعية، كما عرفت الحكومة الأخيرة التي أعلن عن تنصيبها عقب رئاسيات (19 أفريل 2014)، تعيين 07 وزيرات باستوزار كامل وانتداب أيضا، وتقدمت مؤسسة الرئاسة الجزائرية ببيان تاريخي في: (15 ماي 2014)، دعت فيه 64 حزبا سياسيا معتمدا، 36 شخصية سياسية وطنية، و12 جمعية مدنية، إلى مشاورات حول نص دستور توافقي جديد، تقترح المادة 06 منه، تعديل المادة 31 مكرر، بما يقر مبدأ المناصفة كغاية قصوى[13].

حيث يؤكد الوزير الأول عبد المالك سلال بكيغالي* أن الإصلاحات التي باشرها رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة تسمح بتحسين مكانة ودور المرأة في المجتمع الجزائري بشكل جد معتبر، وتجسد الإرادة القومية في توسيع

الفضاءات الديمقراطية، حيث مثل السيد سلال رئيس الجمهورية في أشغال هذه القمة التي تنعقد تحت شعار 2016 السنة الإفريقية لحقوق الإنسان مع تركيز خاص على حقوق المرأة.

حيث ذكر السيد سلال بأن الجزائر قامت خلال السنوات الأخيرة "بتكييف إجراءاتها التشريعية والتنظيمية التي تجسد من خلال وضع أجهزة وآليات وفضاءات ساعدت على تحديد مفهوم وتنفيذ تصور "الجندر" وكذا تدابير الإصغاء والتوجيه والمرافقة في جميع القطاعات".

ومن جهة أخر " تشكل الإصلاحات التي أدخلت مؤخرا على المنظومة القانونية الوطنية تقدما رائدا في مجال ترقية الدور الاجتماعي والسياسي والاقتصادي للمرأة حيث أدى ذلك إلى تقدم ملحوظ من حيث تمكين المرأة وتحسين ظروفها الاجتماعية والمهنية".

كما ذكر الوزير على إعداد في ديسمبر 2015 دليل علمي حول استقبال وتوجيه النساء قصد إدماجهن اجتماعيا، خاصة النساء المعنفات، لاسيما أن الجزائر احتضنت يومي 7 و8 مارس 2016 الجمعية العامة الخامسة لإعلان كيغالي لسنة 2010 لمناقشة العنف ضد المرأة.

وأشار الوزير الأول إلى أن مراجعة الدستور الأخيرة نصت على استحداث الهيئة العليا المستقلة لمراقبة الانتخابات بهدف إحاطة الانتخابات بالشفافية والنزاهة. فضلا عن توسيع حقوق المعارضة البرلمانية[14].

2 -في قانون الانتخابات

مما لا شك فيه أن مدى مشاركة المرأة في العملية الانتخابية تصويتا وترشيحا، مرتبط بمستوى تطور المجتمع في بنيته الاقتصادية والاجتماعية وبنيانه السياسي والثقافي والأخلاقي، منحت الجزائر للمرأة حق الانتخاب مند استرجاع السيادة الوطنية 1962 حيث دخلت المرأة الجزائرية البرلمان في نفس العام وحق الانتخاب والترشح وهذا كله مكفولا دستوريا كما ذكرنا سابقا .في القانون العضوي 17-91 المؤرخ في 14 أكتوبر 1992 المعدل والمتمم للقانون 13-89 المؤرخ في 7 أوت 1989 المتضمن قانون الانتخابات والذي ينص على إلغاء الانتخابات عن طريق الوكالة هذا الإجراء سمح للمرأة بالتعبير عن اختياراتها السياسية بمطلق الحرية[15].

إن أهم نقطة تتعلق بدعم المشاركة السياسية النسوية هو تطبيق القانون العضوي رقم 03/12 المتعلق بتوسيع حظوظ مشاركة المرأة في المجالس المنتخبة، وتطبيق ما يسمى بنظام الكوتا*حيث أن الفكرة الأساسية وراء نظام الحصص هي تعيين النساء في المناصب السياسية.

جاء هذا القانون لتطبيق مقتضيات المادة 31 مكرر من الدستور، باتخاذ تدابير قانونية تعمل على توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، بفرض نسب معينة خاصة بالنساء لترشح في قوائم الأحزاب أو القوائم الحرة. وعلى ذلك نحدد النسب الترشح التي جاء بها القانون ويعكس هذا القانون ترجمة فعلية لتوافر الإرادة السياسية من جهة وجهود الحركة النسائية من جهة أخرى التي تم التعبير عنها بصراحة من خلال الخطاب السياسي، لاسيما الخطاب الذي ألقاه الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في نوفمبر 2008 الذي عبر من خلاله على ضرورة إضافة الفصل 31 مكرر، وفي جوان2009 عبر التجمع الوطني الديمقراطي من خلال مبادرة نورية حفصي وجبهة التحرير الوطني من خلال فريدة الليمي حيث تم تقديم مشروع قانون يقترح إدخال نظام الحصص بنسبة 30%لفائدة النساء بالهيئات المنتخبة في الجزائر[16]. وتم تطبيق نظام المحاصصة أو الحصص التشريعية في الجزائر كالآتي:

في إطار تنفيذ النسب المحددة في القانون العضوي رقم 12-03 المؤرخ في 12 يناير سنة 2012 الذي يحدد كيفيات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، ويتم تطبيق قاعدتين (2) أساسيتين لتحديد عدد المقاعد الواجب تخصيصها للنساء المترشحات.

تتمثل القاعدة الأولى في تحديد المقاعد العائدة للنساء المترشحات على أساس نسب (30%، 35%، 40% و50%) التي حددها نفس القانون العضوي للدائرة الانتخابية المعنية وحسب عدد المقاعد التي تحصلت عليها كل قائمة من قوائم المترشحين.

وتتمثل القاعدة الثانية في تطبيق نتيجة ضرب عدد المقاعد التي تحصلت عليها قائمة المترشحين بالنسبة المحددة في الدائرة الانتخابية المعنية، محولة إلى الكامل الأعلى لما الجزء العشري يفوق 5. وفي حالة حصول قائمة مترشحين على مقعد (1) واحد فقط، يمنح هذا المقعد تلقائيا للمرأة المترشحة إذا كانت هي المرتبة كرأس القائمة.

الدوائر الانتخابية من 5 إلى 13 مقاعد

يكون عدد النساء المنتخبات مساويا لنسبة 30% حسب عدد المقاعد التي فازت بها القائمة.

عدد النساء = 0.30٪ عدد المقاعد التي فازت بها القائمة[17].

المحور الثالث:واقع المشاركة السياسية النسوية في الجزائر

لايمكن إهمال دور المرأة أثناء الثورة التحريرية الكبرى فقد ساهمت شانها شان الرجل واتخذت عدة صفات من مناضلة مسبلة ممرضة والعديد من المهام ،وأكثر من ذلك المرأة الجزائرية ساهمت حتى قبل اندلاع الثورة مثل بطولات لالا فاطمة نسومر ومساندة المرأة لمقاومة احمد باي في قسنطينة والتاريخ يشهد على ذلك.

منذ الاستقلال 1962 حضت المرأة بنسبة 5.15%. في البرلمان لتنخفض النسبة سنة 1964 إلى 1.45% والسبب ارتفاع النسبة بعد الاستقلال 1962 هو قرب المرأة من الحياة السياسية، لا سيما من خلال مشاركتها الفعالة في الثورة، وتسجل أدنى نسبة من 1962 إلى غاية 2017، في الفترة (1982-1987) بنسبة 1.40 ويمكن أن نرجع إلى تدنى الأوضاع الاقتصادية ومستوى المعيشة آنذاك لا سيما أن الأوضاع الاقتصادية والأوضاع الاجتماعية محرك أساسي للمشاركة السياسية، المثير للاهتمام أن في انتخابات 2002 ارتفع عدد أعضاء البرلمان تقريبا الضعف، حيث 1997 كان 178 عضو بينما في سنة 2002 كان 380 لكن نسبة حضور المرأة ثابت بالتقريب من 12 منتخبة سنة 1997 إلى 11منتخبة في الفترة (2012-2017) وأكيد يرجع سبب هذا الارتفاع إلى تطبيق نظام الكوتا من جهة وزيادة نشاط الحركات النسوية من جهة أخرى لا سيما في القرارات المصيرية كتعديل قانون الأسرة مثلا.حيث خصصت لها جلسة شهرية لمناقشة القضايا السياسية الراهنة يسمح للمرأة كغيرها من النواب بالمشاركة الفعلية في الأشغال البرلمانية وفي الحياة السياسية[18]، فالمرأة الجزائرية الآن أصبحت لها جلسة شهرية لتعبر عن رأيها بصراحة وبصفة دورية. وهذا ما سينعكس إيجابيا على دور المرأة في السياسة .

رفعت وزارة الداخلية والجماعات المحلية وتهيئة الإقليم رهانا أساسيا تحت شعار الانتخابات التشريعية 2017 أي رهانات؟ ضرورة توسيع حظوظ المرأة في انتخابات 4 ماي 2017

فتحصلت المرأة في هذه الانتخابات على 120 مقعد من أصل 459 مقعد، وبما أن حزب جبهة التحرير (FLN) حصد أغلب حصة من المقاعد 164 مقعد كان نصيب المرأة منهم 50 مقعد، يليه التجمع الوطني الديمقراطي (PND) بـــ 97 مقعد منهم 32 مقعد للمرأة، ثم تحالف مجتمع السلم (HMS) بـــ 33 مقعد منهم 6 مقاعد للمرأة.

يؤكد العديد من الباحثين من خلال مقارنة تطوير المشاركة السياسية النسوية الجزائرية بين العهدين الأحادي والتعددي، أن هناك تغيير في التوجيه الفكري من الايدولوجية الاشتراكية التي تضع المرأة في إطار محدد محصور في الطرح الرسمي يعتمد أساسا على النظرية الماركسية في التحكيم السياسي والاقتصادي إلى فكر سياسي تعددي بعد سنة 1989 والانفتاح السياسي، وبالتالي أصبحت المرأة الجزائرية ضمن تيارات وشرائح مختلفة، دينية، قومية، وطنية، ديمقراطية علمانية ...الخ[19].

اما تمثيل المرأة الجزائرية في المجالس المحلية.

لا يكاد يذكر طيلة السبعينات والثمانينات من القرن الماضي، لكن وبعد الإصلاحات التي شهدتها الجزائر في مطلع التسعينات، شهد تمثيل المرأة في المجالس المحلية نوعا من الارتفاع بالمقارنة مع السنوات السابقة للإصلاح، لكن النسبة لم ترق إلى المستوى المطلوب[20].

ففي انتخابات المجالس الشعبية البلدية (2002) 147 منتخبة من إجمالي 13302 ما يعادل 1.09% نساء و98.91% رجال، مع العلم أنه دخلت المنافسة 3679 مترشحة أي 3.08% مقابل 115957 رجل أي 96.92% (ما يقرب للحصول على 13981 مقعد بالمجالس الشعبية البلدية).

أما عدد المرشحات لانتخابات المجالس الولائية التي جرت في 10 أكتوبر 2002 تضاعفت ثلاثة مرات مقارنة بمحليات 23 أكتوبر 1997، أما عدد المنتخبات فتضاعف مرتين تقريبا، على العكس من ذلك يبقى معدل النساء المنتخبات ضئيل وغير معبر، فنلاحظ نفس الملاحظة بالنسبة للمجالس البلدية.

ويعود هذا التذبذب في نسب مشاركة المرأة في الانتخابات إلى تكريس الثقافة السائدة وللنظرة السلبية لعمل المرأة السياسي بالإضافة إلى 119636 مترشح رفض الدور السياسي للمرأة سواء كناخبة أو مرشحة[21].

أما في انتخابات المجالس المحلية في 2007 فقد ترشحت 3000 مرشحة الحصول نجحت منه 129 نائبة في المجالس الشعبية البلدية، و103 نائبة في المجالس الشعبية الولائية، لكن حسب إحصائيات الانتخابات المحلية لسنة 2012 نلاحظ أن هذه الانتخابات تميزت بعزوف كبير بالنسبة للنساء سواء كانت مرشحة أو منتخبة.

ولكن نلاحظ في انتخابات المجالس المحلية 2012 فقد ترشحت 32100 امرأة من مجموع 187431 مترشح لعضوية المجالس البلدية، وكذا 8838 امرأة من مجموع 32556 لعضوية المجالس الولائية، أي برقم إجمالي وصل إلى 40938 امرأة من مجموع 219987 مترشح للمجالس الشعبية المحلية[22].

وذلك بسبب القانون العضوي رقم 12-03 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق لـــ 12جانفي 2012، من حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، حيث بلغ عدد النساء الممثلات في المجالس الولائية 595 امرأة، مقابل 4120 ممثلة في المجالس البلدية، وذلك بحكم النسب التي حددها القانون العضوي بحسب عدد المقاعد المتنافس عليها، والتي حددت ما بين 30 و35 بالمئة بالنسبة للمجالس الشعبية الولائية و30 % فيما يتعلق بانتخابات المجالس الشعبية البلدية[23].

المحور الرابع :مكانة المرأة في المجتمع الجزائري:

يرى الباحث الجزائري مصطفى "بوتفنوشت" أن القيم الاجتماعية الجزائرية تعزز سلطة وسيطرة الذكر التي من خلالها يفرض على المرأة العنف [24]ذلك لارتباط النظام الأبوي بالمجتمع التقليدي الجزائري، فإن طبيعة العلاقات الأسرية تتجسد في نمط الأسرة الغالب آنذاك، و هو العائلة التقليدية

يرى الباحث "بياربورديو": أن العلاقة التي تسود بين أفراد الأسرة (الجزائرية) تتميز بنوع من الاحترام و الخوف احترام تام لأنماط السلوك المعترف بها من طرف الجماعة، و الخوف الدائم من عقاب و لوم الآخرين أثناء عدم احترامه لبعض القواعد، و مثل هذا السلوك هو ناتج عن عملية التربية و التنشئة الاجتماعية التي يتلقاها الفرد منذ صغره إلى غاية كبره[25] ويمكن رصد مكانة المرأة في المجتمع من خلال مكانتها في الأسرة* هذه الأخيرة توجد في المجتمع الجزائري في ثلاث أنواع حسب تقسيم الدكتورة رجاء بوزيدي في أطروحة دكتوراه بعنوان النخبة النسوية المهنية بين الواقع السوسيو ثقافي ومتطلبات التنمية وهي:

1- الأسرة التقليدية الجزائرية: فالعائلة عبارة عن جماعة من الأشخاص التي تعيش في مكان واحد وهناك شكلين من العائلة، يمكن تحديدها عائلة مركّبة من بيت الأب ومن أبنائه المتزوجين، عائلة مركبة من مجموعة بيوت لمجموعة من

الأخوة، وبالطبع من أبنائهم المتزوجين، وعلى العموم فإنه من 20 إلى 30 من الأقرباء يعيشون جماعيا، وفي بعض الحالات يصل عدد أفراد العائلة أو يفوق الخمسين فردا..."[26].

"وضع المرأة كفتاة لا تحتل أيّة مكانة ولا أية وضع خاص بها، فهي مهمّشة كأنثى ومرفوضة لها

مركز ضعيف داخل الأسرة مقارنة بمكانة الذكور، وكذا في علاقتها مع أعضاء الأسرة الآخرين وخاصّة علاقتها مع الرّجل، علاقة ضعيفة يغيب الحوار فيه، فالرّجل لا يجتمع إلى النساء ولا يتحدث إليهن والتنظيم المنزلي كلّه يقع على عاتق النساء، والزوجة تنادى زوجها "هو"، والزوج يقول لها "هي" أو " يامرا"..." [27]

2- الأسرة الجزائرية الزوجية المستحدثة: تكون أكثر في المناطق الحضرية من المدن الكبرى للوطن تقلّص حجمها وتتمتع باستقلال اقتصادي معتمدا أساسا على الدّخل الشهري، ولكن رغم هذه الخصائص ظلّت متمسّكة بقيمها وببعض الوظائف التقليدية، وفى أغلب الأحيان نجد الزوجة في هذه الأسر قد حصلت على مستوى تعليمي- مهما كان متحفظا – سيسمح لها بإعادة النّظر في دورها التقليدي وأن تختار النموذج الحديث للحياة، فنجد المرأة تعمل أو عملت أو تأمل في العمل ومجموع القرارات تُأخذ جماعيا.

3- **الأسرة الجزائرية المعاصرة:** "أين يكون الشريكان قد تعارفا على بعضهما واختيار كلّ واحد منهما الآخر، وقرّرا بكل حرية الزواج، وفي تنظيم مراسيم العرس، دور الحماة هنا ضيق فلم يكن لها دور في اختيار الكنّة وسلطتها أصبحت ضيقة".

إن تغيير شكل الأسرة غير كثيرا في مكانة المرأة الجزائرية حيث أصبحت تملك جزء كبير من الاستقلالية هذه الأخيرة عززها التعليم والإستراتيجية الوطنية لرفع مكانة المرأة وضرورة مواكبة العصر ومسايرة إفرازات العولمة في هذا الشأن

خاتمة

حضت المرأة في الجزائر بترسانة قانونية ضخمة وبالرغم من هذا لازالت تعاني من نوع من التهميش في العديد من المجلات لاسيما المجال السياسي، فالرجل الجزائري في الغالب يرفض وبشدة أن تعلق صورة زوجته أو أخته على الجدران في الحملات الانتخابية ،الرجل الجزائري لايزال يحصر دور المرأة في الأسرة وأكثر من هذا بالرغم من ارتفاع نسبة النساء العاملات تفضل هذه الأخيرة نوع معين من الوظائف كالتعليم مثلا فأصبحت تتردد تقسيمات جديدة للوظائف كمقولة التعليم مناسب للمرأة والسياسة من اختصاص الرجال ؟ والسؤال هنا لماذا ؟ الم تشارك مع الرجل جنبا إلى جنب في الثورة التحريرية الم تقف مع الرجل جنبا لجنب في القضايا المصيرية (الوئام المدني والمصالحة الوطنية مثلا) الم تحتل الصدارة في التحصيل العلمي والإحصائيات تبين ذلك ولذا نحن بحاجة إلى إعادة التفكير في نمطية المجتمع من خلال التنشئة الاجتماعية السليمة المبنية على المساواة بين الذكر والأنثى.

الهوامش:

*يعرف (الجندر) أو النوع الاجتماعي على أنه الأدوار المحددة اجتماعيا لكل من الذكر والأنثى، وهذه الأدوار تتغير بمرور الزمن وتتباين تباينا شاسعا داخل الثقافة الواحدة ومن ثقافة إلى أخرى، ويشير هذا المصطلح إلى الأدوار والمسؤوليات التي يحددها المجتمع للمرأة والرجل، ويعني الجندر الصورة التي ينظر بها المجتمع إلى النساء والرجال، و الأسلوب الذى يتوقعه في تفكيرنا وتصرفاتنا، ويرجع ذلك إلى أسلوب تنظيم المجتمع، وليس إلى الاختلافات البيولوجية بين الرجل والمرأة.

مفهوم الجندر يختلف عن مفهوم الجنس، فهذا الأخير يشير إلى الاختلافات البيولوجية البحتة بين الذكر والأنثى في حين يشير مفهوم النوع الاجتماعي إلى التكوين الثقافي والاجتماعي والذي يجعل من الذكور رجالا والإناث نساء، ولكل منهم أدوار ووظائف محددة.. وليس هناك ترجمة متفق عليها للفظ (Gender) حيث تقوم بعض وكالات الأمم المتحدة بتعريب الكلمة كما هي أ "جندر"، وتترجمها جهات أخرى بتعبير "النوع الاجتماعي"، "الجنسوية"، "الجنوسة". عن إليزابيث كينغ، أندرو ماسون (وأخرون)،

إدماج النوع الاجتماعي في التنمية: من خلال المساواة في الحقوق و الموارد والرأي، تقرير الدولي عن البحوث والسياسات، هشام عبد الله، ط. 01، (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 2004) ص.16.

[1] حفيظة شقير وآخرون، **المشاركة السياسية للمرأة العربية: تحديات أمام التكريس الفعلي للمواطنة**(دراسات ميدانية في أحد عشر بلدا عربيا،(تونس: منشورات المعهد العربي لحقوق الإنسان، 2004)، ص.516.

[2] Samuel P. Huntington and George Doninguez, « Political Developement » inGreenstein and polsby (eds), Handbook of political science, vol. 03(U.S.A, Addison Wesley publishing company, 1975) P.33.

[3] حفيظة شقير وأخرون، مرجع سابق، ص.517.

[*] مفهوم التمكين: (empowerment) تستند عملية المشاركة الفاعلة في مسيرة التنمية على توفر درجة معينة من القدرة والقوة في الفعل أو التمكن. إذ أن المشارك في الحياة العامة اليومية هو فاعل لديه القدرة على الفعل والاختيار وتحقيق الأهداف، ويرتبط مفهوم التمكين في التحليلات الاجتماعية الحديثة بمفهوم أخر هو تحقيق الذات، وهو المفهوم الذى يشير إلى الوعى المعرفة والخبرة أو القابلية لامتلاك تلك العناصر الضرورية للمشاركة ومقاومة الضغوط الاجتماعية، والمشاركة بهذا المعني تشير إلى مدى القدرة على الفعل وصنع الظروف ومقاومة الضغوط وصولا إلى تحقيق الذات وتحقيق القوة أو التمكن بإزاء الظروف ذاتها.

إن مفهوم التمكين هنا يشير إلى كل ما من شأنه أن يطور مشاركة المرأة وينمي قدرتها ووعيها ومعرفتها ومن ثم يحقق ذاتها على مختلف الأصعدة المادية والسيكولوجية والاجتماعية والسياسية، ويتيح لديها كافة القدرات والإمكانات التي تجعلها قادرة على السيطرة على ظروفها ووضعها ومن الاسهام الحر والواعي في بناء المجتمع.

عن: البنك الدولي، **النوع الاجتماعي والتنمية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا: المرأة في المجال العام، ترجمة**. هشام عبد الله (لبنان، منشورات البنك الدولي، 2004) ص 11.

[04-] أحمد حسين (محرر)، **موقع المرأة العربية في عملية التنمية: تحليل احصائي على أساس النوع الاجتماعي**، (نيويورك، منشورات اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا الاسكوا، 2004). ص 05.

[05-] خالد حمود عزب، **المشاركة السياسية للمرأة رؤية شرعية وتنموية** (اليمن: مؤسسة التنوير للتنمية الاجتماعية، 2012)، ص 109.

[06-] خالد حمود عزب، مرجع سابق، ص 12.

[07-] عمار عباس، **القانون الدستوري**، تم التصفح يوم 2016/11/14 http://anmarabbes.blogspot.com[1]

[08-] المادة 31 من تعديل الدستوري 2008، المؤرخ في 15 نوفمبر 2008، الصادر على الجريدة الرسمية رقم.63

[09-]المادة 32 من التعديل الدستوري لسنة 2016 المؤرخ في 7 مارس سنة 2016. الصادر في الجريدة الرسمية رقم 14.

[10-]لمادة 34 من التعديل الدستوري لسنة 2016 المؤرخ في 7 مارس سنة 2016. الصادر في الجريدة الرسمية رقم 14.

[11-] المادة 35 من التعديل الدستوري لسنة 2016 المؤرخ في 7 مارس سنة 2016. الصادر في الجريدة الرسمية رقم 14.

[12-] المادة 36 من التعديل الدستوري لسنة 2016 المؤرخ في 7 مارس سنة 2016. الصادر في الجريدة الرسمية رقم 14.

[13] -عصام بن الشيخ ،مقاربة الجندر وانعكاساتها على الوضع السياسي للمراة المغاربية ، اطرحة دكتوراة ؟،كلية العلوم السياسية/ جامعة باتنة ،2015_2014ص.16.

*كيغالي هي عاصمة رواندا، في سنة 2008 دخلت رواندا التاريخ بوجود أول مجلس تشريعي منتخب تمثل فيه الأغلبية للنساء للمزيد أنظر: http://ar.m.wikipedia.org

[14]- http://www.radioalgérie.dz/news/ar/article/20160717/83695.html.

[15]الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة الجزائرية ، تقرير حول: "**المرأة الجزائرية واقع ومعطيات**"،، ص.07. متوفر على الموقع الرسمي للوزارة
http://www.ministére.famille.gov.dz/idexa.php?page=ministére-ar.educ.

[*] الكوتا كلمة لاتينية تنطلق (quota بالفرنسية) ومعناها اللغوي بالعربية" النصيب" "الحصة"، وقد انتقلت إلى اللغة العربية بلفظها اللاتيني في العصر الحديث خصوصا مع ظهور المذاهب والنظم الاشتراكية الهادفة إلى حماية الاقتصاديات الوطنية، وقد استعملها الأروبيون في الخطط والبرامج التي تسمح بتصدير أو استيراد حصص معينة من السلع وفي الولايات المتحدة الأمريكية استعملت

لأول مرة عام 1961 في عهد الرئيس كنيدي مع إلزام الجامعات بتخصيص نسبة معينة من المقاعد للأقلية السوداء من بين المقبولين لديها في بعض الاختصاصات كالطب وغيره. وفي المجال السياسي نظام الكوتا هو نظام خاص يتم فيه شكل من اشكال التدخل الإيجابي لزيادة حصص المرأة لمساعدتها على تجاوز الصعوبات التي تعوق مشاركتها السياسية مقارنة بأقربائها الرجال، وتميل نظم التمثيل النسبي في الغالب إلى الاسهام في رفع مستويات تمثيل المرأة، وانتخاب أعداد أكبر من النساء، وتحفيز الأحزاب السياسية على ترشيح المزيد من النساء في قوائمها الانتخابية، لتنتج توازنا بين الجنسين، يزيد من حظوظ هذه الأحزاب للفوز بعدد أكبر من المقاعد التمثيلية. للمزيد أنظر:

1- هناء صوفي عبد الحي، "**الكوتا النيابية النسائية بين التأييد الدولي والمواقف العربية المتناقضة**"، المجلة العربية للعلوم السياسية 23 جويلية 2009، ص .48.

2- بوحنية قوى وآخرون، **المشاركة السياسية للمرأة المغاربية**، نفدن في إطار البرنامج الإقليمي لمعهد راؤول والينبرغ لحقوق الإنسان والقانون الإنساني (إرسال دعائم المعرفة بحقوق الانسان ومصادرها في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، 2009-2012، ص.13.

[16]مركز المرأة العربية للتدريس والبحوث –الكوثر-، في إطار برنامج المرأة العربية، تونس: شارع الخضراء، ص.3.

[17]- موقع وزارة الداخلية متوفر على: http://www.interieur.gov.dz/Dynamics/frm catégory.aspx ? html=28/&s=231. تم التصفح يوم 2017/04/2.

[18]- موقع وزارة الداخلية والجماعات المحلية www.interieur.gov.dz تم التصفح يوم: 4 جوان 2017.

[19]-بوحنية قوي واخرون، **التقارير الواردة من مشاريع بحثية متعددة القطاعات في مجال حقوق الإنسان**، مرجع سابق، ص.19.

[20]- نعيمة سمينة، **تطبيق الجزائر (نظام الكوتا السنوية) في التشريعات المقبلة يثير جدلا واسعا**، مقال نشر في موقع www.lnoot.se يوم 2013/03/20

[21] سهام بن رحو ،المشاركة السياسية للمراة في الجزائر وتونس منذ الاستقلال الى 2004، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية ،جامعة السانيا ، وهران ص .76.

[22] http://www.echoroukonline.com/ara/articles/149693.html2017/5/5 المتصفح يوم

[23] http://sawt.alahrar.net/ara/national/6977.html 2017/5/5 المتصفح يوم

[24]Mohamed Boutefnouchet, la famille Algérienne, sned, Alger, 1985, P. 34

[25]بلقاسم الحاج **النظام الأبوي الجزائري ومظاهر تغيّر المكانة الإجتماعية للمرأة** متوفر على

https://sites.google.com/site/socioalger1/lm-alajtma/mwady-amte/alnzam-alabwy-aljzayry-wmzahr-tghyr-almkante-alajtmayte-llmrate

[*]جاء في لسان العرب، كلمة الأسرة مشتقة من الأسر والأسر لغة يعني القيد الذرع، الحصينة، الإسار: ما شد به، والإسار القيد ومنه الأسير، الأسرة: عشيرة الرجل وأهله ومنه انشقت كلمة الأسرة فهي الذرع الحصين وهي من أهل الرجل وعشيرته. للمزيد أنظر:

26-محمد بومخلوف، **نمط الأسرة الجزائرية ومحدداته، دراسة إحصائية وتحليل نظري**. مجلة التغيرات الأسرية والتغيرات الاجتماعية، ج1، عدد2، منشورات كلية العلوم الإنسانية، فعاليات الملتقى الثالث: 20-21 جانفي 2004، سلسلة الوصل، الجزائر 2005-2006، ص 74.

[27] boutefnouchet (mostafa), **la famille Algérienne, évolution et caracteristique**, sned, Alger, 1982, P. 38.

Robert Descloitres, Laide Debzi, **Système de parenté et structure familialle en Algérie**, centre Africain des science humaine appliquées, Aix-en-provence, pp. 44.